

## أثر جائحة فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) على الحريات المدنية للمهاجرين واللاجئين في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

### المقدمة

اتخذت الحكومات في جميع أنحاء العالم إجراءات احترازية ووقائية لمحاصرة وباء فيروس كورونا المستجد، ولم تكن دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا مختلفة عن باقي دول العالم حيث سارعت باتخاذ التدابير وإجراءات وقائية احترازية، أثرت على جميع مناحي حياة الأفراد بشكل عام والمنحى المادي والاقتصادي بشكل خاص، وكان أثرها على الفئات المستضعفة والمهمشة ومنهم المهاجرين واللاجئين أكبر بكثير من غيرهم. بالرغم من تحذير الخبراء من أزمة إنسانية وخيمة في حال لم تقم الحكومات باتخاذ إجراءات سريعة لحماية الفئات الأكثر ضعفاً، إلا أنه لم يتم إيلاء اهتمام كبير للتأثيرات طويلة المدى التي يمكن أن يحدثها فيروس كورونا المستجد على الحريات المدنية للمهاجرين واللاجئين، ولا سيما حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع.

### اللجوء والهجرة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

الأوضاع الأمنية و السياسية الخاصة بمنطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا جعلت بعض الدول مفرزة للمهاجرين واللاجئين مثل سوريا حيث أن هنالك ما يقارب 6.6 مليون لاجئ سوري حول العالم وفق احصائيات المفوضية السامية لشؤون اللاجئين<sup>1</sup> و دولا أخرى مستضيفة للاجئين مثل الأردن ولبنان، حيث وبحلول آب/أغسطس 2019، بلغ عدد اللاجئين السوريين المسجلين في الأردن 660330 لاجئاً، كما أن هناك دول أخرى مستقبلة للمهاجرين (خاصة لأسباب اقتصادية) مثل الإمارات والسعودية<sup>2</sup>، ولا تزال شمال إفريقيا منطقة عبور ووجهة للاجئين والمهاجرين إلى أوروبا.

### لاجئ أم مهاجر؟

يجب التفريق بين مصطلح مهاجر ومصطلح لاجئ حيث يستخدم المصطلحين لوصف الأشخاص الذين يبحثون عن أماكن جديدة للعيش فيها. الاختلاف الرئيسي يكون في عنصر الاختيار، فالمهاجر هو الشخص الذي يختار الانتقال، واللاجئ هو الشخص الذي أجبر على ترك منزله.

**اللاجئون**، وفقاً لمكتب المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين<sup>3</sup> (UNHCR)، هم أشخاص "يفرون من النزاع المسلح أو الاضطهاد" و "الذين قد يكون لحرمانهم من اللجوء عواقب مميتة". يغادر اللاجئون بلدانهم الأصلية لأن بقاءهم يشكل خطورة عليهم، وغالباً ما يرحلون دون مقتنياتهم الشخصية، وأحياناً دون تخطيط مسبق.

من ناحية أخرى، قد ينتقل **المهاجرون** لأي سبب من الأسباب، فقد ينتقل بعضهم ليكون مع العائلة أو لأسباب اقتصادية وينتقل آخرون من أجل التعليم، ويعود الكثير منهم إلى بلدانهم الأصلية بعد بضع سنوات وغالباً ما يكونون قادرين على التخطيط لسفرهم وجلب أو بيع ممتلكاتهم.

<sup>1</sup> <https://bit.ly/380GwV3>

<sup>2</sup> <https://bit.ly/3mkNgSC>

<sup>3</sup> <https://bit.ly/2Wbt3UZ>

## مقال

## أهمية الحريات المدنية للمهاجرين

المهاجرون واللاجئون ليسوا مواطنين في بلدان المقصد التي استقروا فيها، وبالتالي فإنه لا يمكنهم التصويت أو المشاركة بصورة مباشرة في إدارة الشؤون العامة<sup>4</sup>. وحيث أنهم لا يملكون القدرة على اختيار ممثلين سياسيين لتبني مصالحهم، فإن ممارسة الحريات المدنية والعمل الجماعي كثيراً ما تكون الوسيلة الوحيدة التي يمكن للمهاجرين واللاجئين من خلالها التأثير على السياسات التي تبلور حياتهم.

## أولاً: أهم التحديات التي يواجهها اللاجئ والمهاجر في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

### القيود القانونية على الحريات المدنية

شهد العقد الماضي زيادة عامة في جهود الحكومات لتقييد الحريات المدنية من خلال إنشاء أطر قانونية تقييدية<sup>5</sup>. هناك العديد من القيود والصعوبات التي تواجه منظمات المجتمع المدني في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ومنها المنظمات الحليفة للمهاجرين واللاجئين، في العراق على سبيل المثال طلب من منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات المعنية بالمهاجرين، تقديم وثائق لا يطلبها القانون، وفي بعض الأحيان إعادة التسجيل مع العلم أن القانون ينص على تسجيل المنظمات لمرة واحدة فقط<sup>6</sup>.

يواجه المهاجرون مجموعة من العقبات القانونية عندما يسعون إلى ممارسة حقوقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع، على سبيل المثال في لبنان، جاء القانون بنص واضح على عدم شمول عاملات المنازل في أحكام قانون العمل وأهمها الحق بتشكيل النقابات<sup>7</sup>.

كما تمنع بعض القوانين على غير المواطنين من تشكيل أو الانضمام إلى جمعيات. أو تشترط شروطاً محددة، في الأردن يشترط القانون موافقة مجلس الوزراء على عضوية الأعضاء المؤسسين من غير الأردنيين لأي جمعية<sup>8</sup>، في المغرب يحظر القانون عملياً تولي الأجانب للمناصب النقابية<sup>9</sup>. في مصر يجوز لغير المصريين ممن لهم إقامة قانونية دائمة أو مؤقتة في مصر الاشتراك في عضوية الجمعية أو مجلس إدارتها بما لا يجاوز نسبة 25% من عدد الأعضاء، واشترط المعاملة بالمثل وموافقة الوزير المختص الترخيص لأي من الجاليات الأجنبية في مصر إنشاء جمعية وقيد غاياتها بأن تعني بشؤون أعضائها فقط<sup>10</sup>.

في بعض البلدان، من الصعب على الأشخاص من غير المواطنين فتح حسابات بنكية<sup>11</sup>، إما بسبب القوانين أو بسبب سياسات الجهات المقدمة للخدمات المالية الذين يفتقرون إلى معلومات عن فرص كسب الرزق المتاحة أمام اللاجئين، وجدوى خدمتهم، ومخاطرهم الائتمانية، فتلجأ بالتالي إلى الافتراضات، وتميل الافتراضات النمطية إلى اعتبار أن وجود اللاجئين في البلد المعني ما هو إلا وجود مؤقت، وأنهم يعتمدون على المعونات وأنهم لا يملكون أي أصول وهكذا يُنظر إليهم كعملاء على درجة عالية جداً من المخاطر وبالتالي تتجنب المؤسسات المالية تقديم الخدمة لهم<sup>12</sup>.

<sup>4</sup> أنظر، على سبيل المثال، العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، رقم 14668، 16 ديسمبر 1966، المادة 25، التي تكفل الحق في التصويت و "المشاركة في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة وإما بواسطة ممثلين يختارون بحرية" للمواطنين فقط. مجموعة معاهدات الأمم المتحدة على الرابط التالي:

<https://bit.ly/3oPfnLx>

<sup>5</sup> ST/ESA/SER/A/431: لائحة حائطية"، إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية للأمم المتحدة، 2019 "الهجرة الدولية

<https://bit.ly/3mkNgSC>

<sup>6</sup> <https://bit.ly/3nIKs9f>

<sup>7</sup> <https://bit.ly/3nIKs9f>

<sup>8</sup> <https://bit.ly/3mhiNjP>

<sup>9</sup> <https://bit.ly/2K7711l>

<sup>10</sup> <https://bit.ly/3a7LmCA>

مايو 11، A/HRC/44/42 مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، "الحق في حرية تكوين الجمعيات الخاصة بالمهاجرين والمدافعين عنهم"، مسودة التقرير، 11

(هـ) (سادساً)؛ تيمور الشرقية، قانون الهجرة واللجوء، القانون رقم 2 (3)، القسم 1946 لسنة 31؛ الهند، قانون الأجانب رقم 10. أنظر أيضاً دستور ماليزيا، المادة 42، الفقرة 2020

(من قانون 2 (1) (أ) والجدول 1 (13). تسمح المادة 2006 يناير 1، بصيغته المعدلة في 335، القانون رقم 1966 (ج)؛ ماليزيا، قانون الجمعيات لسنة 1 (11)، المادة 2003 لسنة 99

الجمعيات الماليزي للمسجل بنشط الأعضاء غير المواطنين في المنظمات غير الربحية وتشترط أن يكون أعضاء الأحزاب السياسية من المواطنين.

<sup>12</sup> <https://bit.ly/3mhVjR>

## تنامي السرد السلبي

الارتفاع الأخير في تدفقات المهاجرين واللاجئين صاحبه سرد يصورهم ومنظمات المجتمع المدني الحليفة لهم باعتبارهم تهديداً للمجتمعات المضيفة وعبئاً على الاقتصادات المحلية، على سبيل المثال لا ينفك الخطاب الرسمي الأردني بالإشارة إلى "تأثير اللاجئين السوريين على الاقتصاد الأردني وعلى المرافق والبنية التحتية" في كل لقاء مع مسؤول أممي أو دولة مانحة<sup>13</sup>. كما يتعرض اللاجئون السوريون في لبنان إلى العنصرية وخطاب الكراهية، وبخاصة من الأحزاب السياسية، و بعض المسؤولين البارزين اللذين يطالبون برحيل السوريين، بحجة أن لبنان لم يعد قادراً على تحمل اللاجئين، اللذين يهددون الاقتصاد<sup>14</sup>. على الرغم من أن التماس اللجوء هو عمل محمي بموجب القانون الدولي ومعظم القوانين الوطنية، فإن الروايات السلبية تمهد الطريق أمام زيادة كراهية الأجانب و تشجع التقييد على المهاجرين عن طريق الحد من حرياتهم المدنية ودفعهم إلى مواقع أكثر عزلة، في الكويت تم تقديم مقترح من قبل إحدى النواب بوضع رسوم على الطرق التي يستخدمها المهاجرون لتخفيف الزحام المروري، لأنهم برأيها من يتسببون بتلك الإزدحامات .

## القيود المفروضة على منظمات المجتمع المدني الحليفة للمهاجرين

تعاني المنظمات التي تعمل في مجال رعاية المهاجرين واللاجئين من قيود خاصة تؤثر على عملها وعلى جمع التبرعات وتعيين الموظفين مما يؤثر على السلامة النفسية لأعضائها. كما أن الاتهامات أو خطر توجيه الاتهامات ترغم منظمات المجتمع المدني على تحويل الكثير من الوقت والمال والموارد للتصدي لهذه التهديدات بدلاً من القيام بعملها الأساسي، في ليبيا مثلاً صرح أحد كبار مسؤولي خفر السواحل الليبية، إنه لديه دليل على أن منظمات المجتمع المدني الحليفة للمهاجرين تدفع أموالاً بالنيابة عن مهاجرين يأسين يرغبون في السفر إلى أوروبا و ليس بإمكانهم توفير النفقات الباهظة التي يطلبها المهربون<sup>15</sup>.

و أبلغت العديد من منظمات المجتمع المدني الحليفة للمهاجرين و اللاجئين عن صعوبات بتسجيل المنظمة و بتنفيذ أنشطتها و تحديات في الحصول على التمويل و الموافقة على التمويل و حتى الوصول للفتات المستهدفة من أجل تقديم الخدمة، في تونس رفعت ثلاث منظمات تُعنى بالهجرة، دعاوى قضائية استعجالية أمام المحكمة الإدارية بخصوص وضع عدد من مهاجرين في مراكز احتجاز للمهاجرين غير الشرعيين بشكل تعسفي وحرمانهم من حريتهم و حقوقهم و أكد أحد المحامين أنهم مُنعوا من مقابلة المهاجرين والاطلاع على ملفاتهم<sup>16</sup>.

## ثانياً: أثر فيروس كورونا المستجد على المهاجرين واللاجئين

نظراً لأن المهاجرين واللاجئين لا يتمتعون عادةً بنفس الحقوق التي يتمتع بها المواطنون في دول المقصد، فغالباً ما يتم استبعادهم من شبكات الأمان الاقتصادية والاجتماعية التي تدعم المواطنين في أوقات الحاجة. إن عدم وجود دعم للمهاجرين واللاجئين يؤدي إلى تفاقم تعرضهم للإصابة بفيروس كورونا المستجد ويمكن أن يضخم الضرر الصحي والاقتصادي الشديد الذي يمكن أن يسببه المرض، خاصة إذا اقترن بأي مجموعة من التحديات الأخرى.

## القيود على التنقل والحركة

قامت الحكومات في جميع أنحاء العالم بسن قيود على التنقل متعلقة بمواجهة تفشي فيروس كورونا المستجد سعياً منها لوقف انتشار المرض. في نهاية أبريل 2020، 93 بالمائة من سكان العالم كانوا يعيشون في بلدان تفرض بعض أشكال القيود على التنقل<sup>17</sup>. كان لإغلاق الحدود والقيود الأخرى على السفر تأثير غير متناسب على السكان العابرين، مثل المهاجرين، اللذين وجدوا أنفسهم في كثير من الأحيان عالقين أثناء العبور<sup>18</sup>. كما أن القيود الجديدة على السفر ستدفع المهاجرين نحو أوضاع غير قانونية، حيث يحجمون فيها عن الدفاع علناً عن مصالحهم الخاصة خوفاً من الترحيل أو الاحتجاز. أيضاً، ستؤدي المصاعب الاقتصادية المتزايدة إلى ثني المهاجرين عن التنظيم للدفاع عن حقوقهم أو مصالحهم أمام الحكومات أو المصالح القوية الأخرى.

<sup>13</sup> <https://bit.ly/3agL5xn>

<sup>14</sup> <https://bit.ly/37jv6fX>

<sup>15</sup> <https://bit.ly/37ise2T>

<sup>16</sup> <https://bit.ly/34trrdR>

2020: مايو 8 أندريا سالسيدو وسام بار وجينا شيريلوس، "القيود على السفر بسبب فيروس كورونا المستجد، في مختلف أنحاء العالم"، نيويورك تايمز، <sup>17</sup>

<https://nyti.ms/3oSulk0>

: 2020 أبريل 8 جون ليتزينج، "كيف يخنق فيروس كورونا المستجد تدفقات الهجرة الحيوية"، المنتدى الاقتصادي العالمي، <sup>18</sup>

<https://bit.ly/2K2Uf5L>

## مقال

على الرغم من أن الإغلاق على صعيد البلاد بأسرها يؤثر في الغالب على اللاجئين والمواطنين دون تمييز، فقد سنت بعض الحكومات بروتوكولات لحظر التجول والحجر الصحي والإغلاق تقييد على وجه التحديد تنقل غير المواطنين مثل اللاجئين في المخيمات، فقد اتخذت مفوضية اللاجئين في الأردن إجراءات للحد من تنقل اللاجئين داخل المخيمات وخارجها، منها منع خروج أو دخول أي شخص للمخيم حتى لو كان يحمل تصريح عمل، وذلك استجابة للخطة الحكومية في مواجهة الفيروس معقدة ذلك بخطورة تعريض المخيمات ذات الكثافة السكانية العالية للتلوث بالفيروس.<sup>19</sup>

كما أدى انتشار مرض فيروس كورونا في لبنان إلى زيادة تهميش المهاجرين واللاجئين، ففرضت عدة بلدات قيوداً تمييزية وغير مبررة على الحركة على اللاجئين السوريين، وذلك في إطار محاولتها مكافحة فيروس كورونا.<sup>20</sup>

وأفادت منظمات المجتمع المدني الحليفة للمهاجرين بصعوبة الوصول إلى السكان اللاجئين أثناء الإغلاق لتزويدهم بالسلع والخدمات، حتى في ظل تزايد احتياجات المستفيدين<sup>21</sup>. بسبب هذه الصعوبات، وجد السكان المهاجرون أنفسهم في ظل خدمات محدودة لا تفي بتلبية احتياجاتهم<sup>22</sup>. على سبيل المثال، بالرغم من السماح للمنظمات الدولية بالتنقل خلال الجائحة، حدت حكومة كردستان من حركة التنقل للمنظمات المحلية، مما أعاق وصول الخدمات لمخيمات اللاجئين والمهاجرين في كردستان.

## تزايد التمييز

أدت الجائحة إلى تزايد كراهية الأجانب ووصم المهاجرين، والذين غالباً ما يتم اتهامهم بنشر المرض<sup>23</sup>. في الكويت، يشار للعمال المهاجرين بالسوء من قبل النقاد والمسؤولين الحكوميين وعلت دعوات لفرض قيود على جميع المناطق التي يعيش فيها العمال المهاجرون للحد من انتشار الوباء<sup>24</sup>. في اليمن وفقاً لرئيسة بعثة المنظمة الدولية للهجرة في اليمن. يتعرض المهاجرون الآن لمزيد من العنف في الشوارع، والمزيد من المضايقات، كما يتم استبعادهم من الخدمات الصحية أيضاً بحجة فيروس كورونا<sup>25</sup>.

## ستؤدي الجائحة إلى المزيد من المعوقات أمام ممارسة المهاجرين للحقوق المدنية

يواجه المهاجرون عقبات كبيرة في ممارسة حرياتهم المدنية، وهم عرضة بشكل غير متناسب للآثار الصحية والاقتصادية والاجتماعية السلبية للجائحة. تشير الدلائل المبكرة إلى أن بعض الحكومات تستخدم أزمة فيروس كورونا المستجد كفرصة لفرض قيود قانونية جديدة مفرطة على الحقوق المدنية<sup>26</sup>. هذه الاستجابة التي تميل للتقييد، إلى جانب الضغوط الشديدة التي تفرضها الجائحة على المهاجرين واللاجئين، تعني أنه من المرجح أن يكون لفيروس كورونا المستجد عواقب وخيمة على قدرة المهاجرين على ممارسة حرية التجمع وحرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير.

## صعوبات الوصول إلى المعلومات

عمل الوباء إلى تعقيد قدرة المهاجرين واللاجئين على الوصول إلى المعلومات. في سبيل الاستجابة لمواجهة فيروس كورونا المستجد، استحدثت بعض الحكومات سياسات وممارسات تحد من المعلومات التي يمكن نشرها حول الفيروس. أيضاً، قامت الحكومات بتمديد أو إلغاء المواعيد المحددة التي يتعين على المسؤولين خلالها الرد على طلبات الجمهور للحصول على المعلومات<sup>27</sup>. لهذه القوانين

<sup>19</sup> <https://bit.ly/3gMpo9n>

<sup>20</sup> <https://bit.ly/3aikSOC>

<sup>21</sup> "الوصول الإنساني والحماية الإنسانية: دروس من سياقات العمليات التقييدية وتطبيقها على بيئة العمليات في ظل جائحة فيروس كورونا المستجد"، ندوة عبر الإنترنت، الرابطة "الوصول الإنساني والحماية الإنسانية: دروس من سياقات العمليات التقييدية وتطبيقها على بيئة العمليات في ظل جائحة فيروس كورونا المستجد"، ندوة عبر الإنترنت، الرابطة <https://bit.ly/2K1GCne>، 2020 أبريل 22 الدولية للمهنيين في مجال المساعدات الإنسانية والحماية،

<sup>22</sup> 2020 مارس 25 إبرول بيوك، "خمس طرق يغير فيروس كورونا المستجد من خلالها الهجرة العالمية"، مركز الدراسات الاستراتيجية والدولية،

<https://bit.ly/2IM9VJU>

<sup>23</sup> "الهجرة من أفريقيا: كيف يمكن للمستثمرين والجهات المانحة معالجة الأسباب الجذرية بشكل فعال للحد من المخاطر"، شبكة الممولين الثلاثية لمنطقة أفريقيا، ندوة عبر الإنترنت،

<sup>24</sup> 2020 أبريل 24.

<sup>24</sup> <https://bit.ly/3gKpsXr>

<sup>25</sup> <https://bit.ly/2Kq4ReC>

<sup>26</sup> <https://www.icnl.org/covid19tracker>. "فيروس كورونا المستجد: برنامج تعقب الحريات المدنية، المركز الدولي لقوانين المجتمع المدني،

<sup>27</sup> أنظر، على سبيل المثال، المعلومات بموجب فحص "الوصول إلى المعلومات" في "برنامج تعقب الحريات المدنية"، المركز الدولي لقوانين المجتمع المدني،

<https://www.icnl.org/covid>.

## مقال

والسياسات التي تقيد الوصول إلى المعلومات أثر غير متناسب على المهاجرين الذين يواجهون أصلاً صعوبة في الحصول على المعلومات، نظراً للحواجز اللغوية والعزل وصعوبة الوصول إلى الإنترنت<sup>28</sup>. أن يعدم قدرة المهاجرين على الوصول إلى المعلومات حول الفيروس قد يؤدي إلى عواقب مباشرة على صحتهم. أما في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا أكدت العديد من المنظمات الداعمة للمهاجرين واللاجئين بأنهم يقومون بنشر المعلومات والإرشادات داخل المخيمات الرسمية وأنهم على تواصل مع اللاجئين المسجلين خارج المخيمات لكن هناك صعوبات في إيصال المعلومات للاجئين غير المسجلين أو الموجودين في المخيمات غير الرسمية، لم يحظ النازحون في العراق الذي يحتوي على أكثر من 66 ألف عائلة نازحة بحسب وزير الهجرة والمهجرين العراقي بأي تغطية اعلامية. وأكد مدير المرصد العراقي لحقوق الانسان ان "الاعلام العراقي مركزي وينشر ما تقوم به الحكومة من اجراءات لمواجهة الفيروس، وبالتالي تسليط الضوء على النازحين الا بشكل نادر. فالنصائح والارشادات الموجهة إليهم بسيطة، وتقوم بها وزارة المهجرين<sup>29</sup>".

## محدودية فرص المشاركة

بشكل عام نسبة المشاركة خلال جائحة كورونا انخفضت من قبل الأفراد و المجتمع المدني خاصة في الدول التي فرضت قيود صارمة مثل الأردن الذي فرض قانون الدفاع منذ بداية الجائحة، الأمر الذي انعكس بشكل سلبي على المهاجرين واللاجئين حيث أصبحت المشاركة في صنع السياسات أكثر صعوبة، يطرح فيروس كورونا المستجد تحديات هائلة أمام المجتمع المدني حيث تعتقد الحكومات أن اتخاذ القرارات بشأن الاستجابات لمواجهة فيروس كورونا المستجد يجب أن يتم على وجه السرعة، وأن الحجر الصحي لا يسمح بعمل الهيئات التشاركية، و عادةً ما يتم استبعاد المهاجرين من العمليات التشاركية، حيث يُنظر إليهم بوصفهم مقيمين مؤقتين دون أن تكون لهم مصلحة في الشؤون المحلية ولأنهم يميلون إلى شغل مناصب معزولة اجتماعياً في المجتمعات المضيفة لهم.

## إمكانية الوصول لخدمات الإنترنت

أثناء تفشي الجائحة، أصبح الاتصال الرقمي أكثر أهمية في أوقات الحجر الصحي والتباعد الاجتماعي من أي وقت مضى. إلا أن هناك احتمالية كبيرة باستبعاد الكثير من مجموعات المهاجرين واللاجئين، حيث تقل احتمالية امتلاك اللاجئين لهواتف مزودة بخدمة الإنترنت بنسبة 50 بالمائة عن عامة السكان، في حين أن 29 بالمائة من الأسر اللاجئة لا تمتلك هواتف على الإطلاق. في ظل غياب الجهود الفعالة لضمان إتاحة وسائل الاتصال، سيواجه المهاجرين واللاجئين صعوبة في المشاركة في القرارات المتعلقة بالسياسات التي تؤثر على حياتهم حتى من خلال الوسائل الإلكترونية والإنترنت.

## ثالثاً: التركيز على البقاء وانعدام الأمن القانوني والمالي

كان التركيز المطلق على البقاء والاحتياجات الإنسانية العاجلة مصدر قلق قائم بالنسبة للسكان المهاجرين، وجاءت أزمة فيروس كورونا المستجد لتزيد من حدة<sup>30</sup> الأمر. بقدر ما يصبح السكان المهاجرون أكثر مرضاً وفقراً بسبب الجائحة، فإن افتقارهم للوقت والطاقة والموارد المالية اللازمة للتنظيم والدفاع عن حقوقهم سوف يتفاقم. سيكون هذا هو الحال بالتأكيد حيث يركز المهاجرون واللاجئون طاقتهم من أجل الحصول على الغذاء والدواء في بيئات مقيدة، خاصة إذا كانوا في حالة عبور أو تقطعت بهم السبل في مخيمات مجهزة بالحد الأدنى بسبب الحدود المغلقة.

## عراقيل بسبب إغلاق المحاكم وتعطيل الإجراءات القانونية

استجابة لمواجهة الجائحة، سنّت العديد من الحكومات قوانين أكثر تقييداً للهجرة واللجوء وأغلقت المحاكم بما في ذلك محاكم الهجرة. هذه التدابير تترك المهاجرين من دون آليات قضائية لتأمين الإفراج عنهم في حال تم احتجازهم أو الطعن في القرارات المتعلقة بذلك. على سبيل المثال في الأردن يتضح تأثير تعطيل المحاكم من خلال قضية الصحفي البنغالي سليم عكاش، الذي تم توقيفه من قبل المدعي العام في 74 - نيسان لمشاركته في بداية الشهر نفسه تقريراً تلفزيونياً على حسابه في موقع التواصل الاجتماعي "فيسبوك" يتطرق إلى

؛ "إتاحة الاتصالات للاجئين": كيف يمكن 52 - 51 مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، "الحق في حرية تكوين الجمعيات للمهاجرين"، الفقرات<sup>28</sup>

، 2016 للإنترنت والهاتف المحمول تحسين رفاهية اللاجئين وإحداث تحول في العمل الإنساني"، المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، سبتمبر

[www.unhcr.org/5770d43c4.pdf](http://www.unhcr.org/5770d43c4.pdf)

<sup>29</sup> <https://bit.ly/2LqaTwn>

50. مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين، "الحق في حرية تكوين الجمعيات للمهاجرين"، الفقرة<sup>30</sup>

## مقال

الصعوبات التي يواجهها العديد من العمال البنغاليين أثناء الإغلاق بسبب الفيروس، ثم أُخلي سبيله وتمت إعادته للمحافظ الذي أمر بإبعاده، وسبق عكاش رهن التوقيف الإداري لحين تنفيذ قرار الإبعاد.<sup>31</sup>

## ضعف تركيز الجهات المانحة على قضايا المهاجرين

من المتوقع أن يحول الأثر الناجم عن فيروس كورونا المستجد انتباه الحكومات إلى تعافي مواطنيها واقتصاداتها، و بذلك يشعر المدافعون عن المهاجرين بالقلق إزاء ضآلة احتمال قيام الحكومات بالوفاء بالتزاماتها المالية وغيرها من الالتزامات بموجب الاتفاق العالمي للهجرة<sup>32</sup>. مثلما يواجه المهاجرون واللاجئون صعوبات اقتصادية مضاعفة، فإنه من الممكن أن تجد منظمات المجتمع المدني الحليفة للمهاجرين أن مصادر تمويلها آخذة في النضوب، الأمر الذي سيؤدي إلى الحد من قدرتها على تزويد المهاجرين بالخدمات الإنسانية وخدمات الحماية اللازمة. على سبيل المثال، قررت منظمة أوكسفام إغلاق مكاتبها في السودان كاستجابة لتخفيض المصروفات بسبب الأزمة المالية التي خلفتها جائحة كورونا.<sup>33</sup>

## التأثير الإيجابي الجائحة بتعزيز الحقوق المدنية للمهاجرين واللاجئين

على الرغم من أن الجائحة تشكل أزمة لحقوق المهاجرين واللاجئين، إلا أنها أيضاً تقدم أسباباً للتفاوض.

تدرك الحكومات وعامة الناس على نحو متزايد خبرات المهاجرين واللاجئين، ومساهماتهم كعمال أساسيين<sup>34</sup> كما تتيح الأزمة فرصاً لتعزيز منظمات المجتمع المدني الحليفة للمهاجرين. في عدة أماكن، على سبيل المثال، كان ضعف استجابة السلطات للجائحة بالقدر الكافي سبباً في دفع جماعات المجتمع المدني إلى التدخل للمساعدة في المجتمعات المحلية ومخيمات المهاجرين واللاجئين.

في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا قامت العديد من المنظمات الحليفة للمهاجرين واللاجئين بعقد جلسات توعوية لزيادة الوعي حول الفيروس وكيفية الوقاية منه، في لبنان مثلاً عملت المنظمات والجمعيات الصحية على اتباع سبل التوعية والوقاية في المخيمات الفلسطينية لمنع انتشار الفيروس<sup>35</sup>، ووزعت هذه المنظمات والجمعيات المنشورات والنصائح على اللاجئين والتي تتضمن الطرق الصحية الواجب اتخاذها للوقاية من المرض، بالإضافة إلى عوارض الفيروس وكيفية التعامل معها. في ليبيا أبلغت عدد من جمعيات المجتمع المدني هناك أنه وبالرغم من مقاومة الحكومة لعمل الجمعيات وتعاملها معهم كمنافس وليس كشريك إلا أنه هناك العديد من المبادرات التوعوية حول الحماية من الفيروس بالإضافة إلى قيادة جمعيات للخطوط الساخنة للإجابة عن أي أسئلة حول الفيروس والحالات.

تمكّن هذه الاستجابات المهاجرين من الوصول إلى المعلومات حول الفيروس وتحسّن قدرتهم على مساعدة مجتمعاتهم لمكافحة فيروس كورونا المستجد.

## رابعاً: التوصيات

بالإضافة إلى تلبية الاحتياجات الإنسانية للمهاجرين، فإننا نوصي الحكومات باتخاذ الخطوات التالية لحماية الحريات المدنية للمهاجرين واللاجئين، التي ستعزز قدرتهم ورغبتهم في ممارسة حرياتهم المدنية:

- ضمان أن تكون أي قيود على التنقل أو الوصول إلى المعلومات أو ممارسة حقوق حرية التجمع وحرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير ضرورية للغاية ومتناسبة ومحددة المدة أثناء الجائحة وأن يتم تطبيقها بطريقة غير تمييزية على المواطنين ولغير المواطنين على حد سواء.
- ضمان حصول مجموعات المهاجرين واللاجئين على المعلومات والفرص اللازمة للمشاركة في العمليات المتعلقة بصنع السياسات ذات الصلة بشأن الاستجابة لمواجهة الفيروس، والوصول بشكل خاص إلى المهاجرين واللاجئين الذين قد تكون قدرتهم على الوصول إلى الإنترنت محدودة.

<sup>31</sup> <https://bit.ly/3gJ6i8c>

<sup>32</sup> 2020: لنا كينز، "مع إبطاء فيروس كورونا المستجد لتقل السكان، هل يمكن للاتفاق العالمي للهجرة أن يجتاز الاختبار لعصر متغير؟"، معهد سياسات الهجرة، أبريل

<https://bit.ly/3qQcZWN>

<sup>33</sup> <https://bit.ly/2WeRr86>

<sup>34</sup> "الهجرة من أفريقيا"، شبكة الممولين الثلاثية لمنطقة أفريقيا؛ "العاملون في مجال الرعاية الصحية الخاصة بالمهاجرين يلعبون دوراً حاسماً في المعركة ضد فيروس كورونا المستجد"،

American Economy، 9 أبريل 2020، <https://bit.ly/3mhl439> workers.

<sup>35</sup> <https://bit.ly/2Lse9Y6>

- ضمان وصول المهاجرين واللاجئين السريع إلى المراجعة القضائية لقرارات الاحتجاز واللجوء والترحيل والقرارات الأخرى المتعلقة بالهجرة. لا يجوز بأي حال من الأحوال احتجاز مهاجر / لاجئ أو رفض منحه حق اللجوء أو ترحيله دون التمكن من الطعن في مثل هذه القرارات.
- عدم مضايقة منظمات المجتمع المدني الحليفة للمهاجرين واللاجئين ودعمها من أجل تقديم الخدمات الإنسانية، وصياغة القوانين والسياسات التي تخلق بيئة تمكينية لها والعمل على إشراكها في عملية صنع القرار المتعلقة باللاجئين والمهاجرين.
- وضع التدابير والتشريعات الناظمة للعبور والهجرة بطريقة لا تدفع المهاجرين وطالبي اللجوء إلى استخدام طرق غير آمنة أو غير صحية حتى يتمكنوا من الوصول إلى وجهتهم. الامتناع عن اتخاذ التدابير التي يمكن أن تؤدي إلى إدامة الوصمة وكرهية الأجانب والتي تؤثر على المهاجرين واللاجئين، مثل إصدار بيانات تربط تفشي فيروس كورونا المستجد بجنسية معينة.
- ترجمة إعلانات الصحة العامة والمعلومات الأخرى إلى اللغات التي يتحدث بها المهاجرون وتوزيع المعلومات على مجتمعات المهاجرين واللاجئين. على وجه الخصوص، من حق ي المهاجرين الحصول على معلومات تساعد على فهم المخاطر على صحتهم والتخفيف من حدتها والوصول إلى جميع منافع الرعاية الصحية ومنافع الضمان الاجتماعي وإتاحة تقديم المساعدات المالية لهم.
- التأكيد على أهمية عدم استخدام العنف من قبل الجهات الأمنية واتخاذ إجراءات تصحيحية فورية ضد أيًا من سلطات الشرطة أو الهجرة التي تقوم باستخدام القوة بشكل غير متناسب.
- توسيع نطاق منافع الضمان الاجتماعي وحزم المساعدات المالية التي يحصل عليها المواطنون لتشمل المهاجرين واللاجئين وتنظيم أوضاعهم بطرق تتيح لهم الحصول على الإعانات وحزم المساعدات والتخفيف من خوفهم من الاحتجاز أو الترحيل وتزويد العمال المهاجرين بمعدات الحماية اللازمة، وتشجيع أرباب العمل على الالتزام بما جاء في قوانين العمل التي تحدد واجباتهم اتجاه العمال من ناحية إجراءات الحماية والأجر والإجازات.
- الاستمرار في الوفاء بالالتزامات المالية والالتزامات الأخرى بموجب الاتفاق العالمي للهجرة واحترام اتفاقية حقوق اللاجئين والالتزام بالمعايير الدولية.